الأمم المتحدة

E/CN.3/2019/32

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
19 December 2018
Arabic
Original: English

اللجنة الإحصائية
الدورة الخمسون
٥-٨ آذار/مارس ٢٠١٩
البند ٤ (ي) من جدول الأعمال المؤقت*
بنود للعلم: متابعة مقررات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بالسياسات

مقررات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بالسياسات والمتصلة بعمل اللجنة الإحصائية

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير، الذي أُعد وفقا لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/٢٠١٨ وللممارسات السابقة، استعراضا للمقررات المتعلقة بالسياسات التي اتخذتها الجمعية العامة والمجلس في عام ٢٠١٨، أو قبل ذلك، وتتصل بعمل اللجنة الإحصائية. ويُسَلَّط الضوء أيضا على الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة وشعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة استجابةً لطلبات الجمعية والمجلس. واللجنة مدعوة إلى الإحاطة علماً بالتقرير.

* E/CN.3/2019/1.

160119 311218 18-20928 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا – مقدمة

١ – يتضمن هذا التقرير، الذي أعد وفقا لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/٢٠١٨ وللممارسات السابقة، استعراضا للمقررات المتعلقة بالسياسات التي اتخذتها الجمعية العامة والمجلس في عام ٢٠١٨، أو قبل ذلك، وتتصل بعمل اللجنة الإحصائية. ويُسَلَّط الضوء أيضا على الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة وشعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة استجابةً لطلبات الجمعية والمجلس.

ثانيا – تعزيز القدرات الإحصائية للدول الأعضاء فيما يتعلق بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

٢ – في القرار ٢٢٨/٧٢ المتعلق بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، شجعت الجمعية العامة تعزيز دعم بناء القدرات المقدّم إلى البلدان النامية، بما في ذلك الدعم المقدم إلى البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان المتوسطة الدخل، بغية استخدام البيانات العالية الجودة والحسنة التوقيت والموثوق بها والمصنفة حسب نوع الجنس والفئة العمرية والانتماء الجغرافي ومستوى الدخل والانتماء العرقي والإثني والحالة من حيث الهجرة، والإعاقة وغيرها من الخصائص ذات الأهمية في السياقات الوطنية، وشجعت كذلك التعاونَ الدولي، بوسائل منها تقديم الدعم التقني والمالي، بهدف تقوية قدرات الهيئات والمكاتب الإحصائية الوطنية. وفي وقت لاحق شجعت الجمعية، في قرارها ٢٣٤/٧٢ المتعلق بدور المرأة في التنمية، البلدان المتقدمة النمو والكيانات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على تقديم الدعم والمساعدة إلى البلدان النامية، بناء على طلبها، فيما يتعلق بإنشاء قواعد بياناتها ونظم معلوماتها وتطويرها وتعزيزها.

٣ – وبالإضافة إلى ذلك دعت الجمعية العامة إلى اللجان الإقليمية، في قرارها ٢٣٧/٧٢ المتعلق بالتعاون بين بلدان الجنوب، إلى المساعدة في تشجيع تعزيز قدرات الدول الأعضاء في ميداني البيانات والإحصاءات من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٤ – وفي القرار ٣١٠/٧٢ المتعلق بالشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، كررت الجمعية العامة تأكيد الحاجة إلى بذل الدعم للبلدان النامية، في مجال تقوية قدرة المكاتب الإحصائية ونظم البيانات الوطنية على كفالة توفير إمكانية الحصول على بيانات موثوقة ومصنفة وعالية الجودة في الوقت المناسب. وفي القرار ٤/٢٠١٨ المتعلق بالأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، حث المجلس الاقتصادي والاجتماعي البلدان والمنظمات المانحة، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، والأوساط الإحصائية الدولية والإقليمية على دعم البلدان الأفريقية في تعزيز القدرات الإحصائية دعماً للتنمية. وفي القرار ٢٣/٢٠١٨ المتعلق بالتوجهات الاستراتيجية الجديدة للجنة الاقتصادية لأفريقيا، أيد المجلس التوجهات الاستراتيجية الجديدة وأشار إلى الحاجة إلى اتباع نظام وهيكل فعالين لسياسات البيانات لدعم تنفيذ ورصد عملية التنمية في أفريقيا، على النحو المبين في خطة عام ٢٠٣٠ وخطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣، مما يستلزم توفير موارد وقدرات معززة لجمع البيانات وتخزينها وإتاحتها للاطلاع والتحليل بالاعتماد على نظم إحصائية متينة.

٥ - وفي القرار ٢١٧/٧٢ المتعلق بمتابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجَّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، حثت الجمعية العامة المجتمع الدولي على دعم الدول الجزرية الصغيرة النامية في تعزيز قدرة المكاتب الإحصائية الوطنية ونظم البيانات الوطنية، بغية دعم تنفيذ ومتابعة واستعراض مسار ساموا وخطة عام ٢٠٣٠. وفي القرار ٢٣٢/٧٢ المتعلق بمتابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية، أكدت الجمعية أيضا الحاجة إلى تعزيز الدعم المقدم في مجال بناء القدرات إلى البلدان النامية، بما في ذلك إلى البلدان النامية غير الساحلية، وأكدت مجدّدا الالتزام بتعزيز قدرة المكاتب الإحصائية ونظم البيانات الوطنية على كفالة توفير إمكانية الحصول على بيانات موثوقة ومصنفة وعالية الجودة في الوقت المناسب. وفيما يتعلق بالتعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل، كررت الجمعية، في قرارها ٢٣٠/٧٢ المتعلق بالتعاون الإنمائي مع البلدان المتوسطة الدخل، التأكيد على الالتزام بتكثيف الجهود من أجل تدعيم القدرات الإحصائية في البلدان النامية، بما يشمل البلدان المتوسطة الدخل.

٦ - وفي القرار ٢٢٨/٧٢، أحاطت الجمعية العامة علما بإطلاق منتدى الأمم المتحدة العالمي للبيانات الذي يهدف إلى تحسين استخدام البيانات لأغراض التنمية المستدامة، ولاحظت استضافة مدينة كيب تاون بجنوب أفريقيا للمنتدى الأول في الفترة من ١٥ إلى ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، وتطلعت إلى المنتدى الثاني المزمع عقده في دبي بالإمارات العربية المتحدة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

باء - الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٧ - يقدم الفريق الرفيع المستوى للشراكة والتنسيق وبناء القدرات في مجال الإحصاءات لرصد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، في تقريره (E/CN.3/2019/4)، موجزا للأنشطة التي اضطلع بها الفريق مؤخرا، ومن بينها: (أ) إعداد وثيقة عن تنفيذ خطة عمل كيب تاون العالمية لبيانات التنمية المستدامة؛ (ب) إجراء المشاورات المتعلقة بإنشاء آلية تمويلية لدعم تنفيذ خطة العمل العالمية وإطلاق الوثيقة الختامية لمنتدى الأمم المتحدة العالمي الثاني للبيانات، وقد عقدت هذه المشاورات في دبي بالإمارات العربية المتحدة، في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨؛ (ج) تنظيم منتدى الأمم المتحدة العالمي الثاني للبيانات؛ (د) إعداد وثيقة عن زيادة الكفاءة في تنسيق نظام الأمم المتحدة الإحصائي.

٨ - ويقدم الأمين العام، في تقريره (E/CN.3/2019/28) المتعلق بتنمية القدرات الإحصائية، استعراضا للأنشطة التي اضطلعت بها مؤخرا شعبة الإحصاءات لدعم ما تبذله البلدان من جهود لتعزيز القدرات الإحصائية الوطنية كي تستجيب على نحو أفضل لما تطرحه خطة عام ٢٠٣٠ من تحديات على صعيد البيانات. ويعرض الأمين العام أيضا آخر المستجدات المتعلقة بالجهود التعاونية الجديدة والمتواصلة الرامية إلى تحقيق التواؤم الزمني بين المبادرات وتعزيز الشراكات والتنسيق في مجال بناء القدرات الإحصائية.

٩ - وتسلط اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (إسكاب)، في تقريرها (E/CN.3/2019/7) المتعلق بالتنمية الإحصائية في آسيا والمحيط الهادئ، الضوء على خمسة مجالات عمل أولتها بلدان المنطقة الأولوية من أجل تعزيز قدراتها الإحصائية الوطنية، وهي: إشراك المستخدمين وتوظيف الاستثمارات في مجال الإحصاءات؛ وضمان الجودة وبالتالي بناء الثقة في الإحصاءات؛ واستخدام الإحصاءات المتكاملة لإجراء تحليل شامل؛ وتحديث العمليات الإحصائية للشركات التجارية؛ وتنمية مجموعة المهارات المطلوبة. وتُحيل اللجنة الفكر بشأن الاتجاه الاستراتيجي المستقبلي للتعاون على

صـــعيد الإحصـــاءات بمنطقة آســـيا والمحيط الهادئ في مجالات من بينها مثلا تنمية المهارات من خلال الشـــراكات التدريبية، وجهود التوعية المشـــتركة الرامية إلى تدعيم النظم الإحصـــائية، وزيادة التركيز على الشراكات بين القطاعين العام والخاص، والابتكار.

ثالثا – التعاون الدولي على التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

١٠ – في القرار ١٩٨/٧٢ المتعلق بالتعاون الدولي على التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها، دعت الجمعية العامة الدول الأعضـاء إلى تشـجيع وتحسـين الجمع المنهجي للمعلومات والأدلة، وكذلك تبادل البيانات الموثوقة والقابلة للمقارنة، على الصعيدين الوطني والدولي، عن تعاطي المخدِّرات وانتشارها الوبائي، بما فيها البيانات المتعلقة بالعوامل الاجتماعية والاقتصـــادية وغيرها من عوامل الخطر. وطلبت إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يواصـــل، بالتعاون الوثيق مع الدول الأعضـــاء والكيانات المعنية التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية، والأوســـاط العلمية والمجتمع المدني عند الاقتضـاء، تقديم الدعم إلى الدول الأعضـاء، بناء على طلبها، من أجل تعزيز قدرتها على تطوير آليات الإبلاغ الخاصة بها، بسبل منها استبانة الثغرات في الإحصاءات الراهنة المتعلقة بالمخدرات واستطلاع إمكانيات تعزيز الأدوات القائمة لجمع البيانات وتحليلها على الصعيد الوطني.

١١ – وفي القرار نفســـه، دعت الجمعية العامة أيضـــا مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى النظر، بالتعاون الوثيق مع الدول الأعضـــاء، في إمكانيات تعزيز وتبســـيط أدواته المســـتخدمة حاليًّا في مجال جمع البيانات وتحليلها، بما يشـمل تحسـين وتقوية نوعية الاسـتبيانات الخاصـة بالتقارير السـنوية وتعزيز وتيرة استجابتها وفعاليتها، وإلى تقديم تقرير بشأن الطرائق الممكنة لتحسين هذه الأدوات والتقارير إلى لجنة المخدرات لكي تنظر فيه أثناء دورتها الثانية والســـتين، وتدعو الدول الأعضـــاء إلى تقديم موارد من خارج الميزانية لهذه الأغراض.

١٢ – ورحبت الجمعية العامة أيضـا بمقرر اللجنة الإحصـائية ١١٠/٤٨ المتعلق بإحصـاءات المخدرات وتعاطيها (انظر E/2017/24، الفصل الأول، الفرع جيم)، وشجعت كذلك التعاون بين اللجنة الإحصائية ولجنة المخدرات، ضـمن ولاية كل منهما، على تبادل المعلومات بشـأن أحدث اتجاهات البيانات المتعلقة بمشـكلة المخدرات على الصـعيد العالمي، وشـددت على الحاجة إلى بناء القدرات الإحصـائية الوطنية من أجل دعم الدول الأعضـــاء في تحســـين نوعية إحصـــاءات المخدرات وتوافرها، وكذلك من أجل الاســـتجابة بفعالية لطلبات جمع البيانات الواردة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ودعت المنظمات الدولية والإقليمية إلى دعم الدول الأعضاء في هذا الصدد، بناء على طلبها.

١٣ – وبالإضافة إلى ذلك، دعت الجمعية العامةالدول الأعضاء إلى الاستثمار في أنشطة بناء القدرات وتحســـين النوعية في مجالي جمع المعلومات والإبلاغ عنها، وإلى المشـــاركة في الجهود التعاونية المشـــتركة التي ينظمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وغيره من المنظمات والهيئات الوطنية أو الإقليمية أو الدولية والرامية إلى تبادل المعارف التقنية للخبراء في مجال جمع البيانات وتحليلها وتقييمها والتجربة العملية في مجال البيانات المتعلقة بالمخدرات، وإلى موافاة المكتب بانتظام بالبيانات والمعلومات المتعلقة بمشـــكلة المخدرات في العالم من جميع جوانبها من خلال استبيانات التقارير السنوية. وشجعت الدول الأعضاء على

النهوض بجمع البيانات وإجراء البحوث وتبادل المعلومات، وكذلك تبادل الممارسات الفضلى بشأن منع ومكافحة الجرائم المتصلة بالمخدِّرات وبشأن تدابير وممارسات خفض عرض المخدِّرات، ودعتها إلى النظر في الحاجة إلى مراجعة مجموعة مقاييس وأدوات السياسات الوطنية المتعلقة بالمخدرات من أجل جمع وتحليل بيانات دقيقة وموثوقة ومصنفة وشاملة وقابلة للمقارنة سعيا إلى قياس فعالية البرامج في معالجة جميع الجوانب ذات الصلة لمشكلة المخدرات العالمية، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، من حيث صلتها بخطة عام ٢٠٣٠.

باء – الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

١٤ – يستعرض مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، في تقريره المتعلق بإحصاءات الجريمة والعدالة الجنائية (E/CN.3/2019/19)، الخطوات المتخذة لتنفيذ خريطة طريق لتحسين الإحصاءات المتصلة بالمخدرات، التي ناقشتها اللجنة الإحصائية في دورتها الثامنة والأربعين المعقودة في عام ٢٠١٧. وبوجه خاص، أوضح المكتب أنه بدأ استعراض أدوات جمع البيانات والأنشطة الرامية إلى دعم الدول الأعضاء في تعزيز قدراتها على إنتاج وتحليل الإحصاءات المتصلة بالمخدرات على المستوى الوطني. ويستعرض المكتب أيضا في التقرير الأنشطة والإنجازات والتحديات المستقبلية التي تواجه تحسين الإحصاءات المتصلة بالمخدرات وسبل مواصلة تعزيز التعاون بين اللجنة الإحصائية ولجنة المخدرات، بما في ذلك فيما يتعلق بمراجعة عملية جمع البيانات الدولية المتصلة بالمخدرات.

رابعا – الحد من مخاطر الكوارث وتقديم المساعدة الإنسانية

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذها

١٥ – في القرار ٧٢/٢١٨ المتعلق بالحد من مخاطر الكوارث، سَلَّمَت الجمعية العامة بأن الحد من مخاطر الكوارث يستلزم اتباع نهج متعدد الأخطار واتخاذ القرارات بطريقة شاملة تتسم بالدراية بالمخاطر، وتستند إلى تبادلٍ ونشرٍ مفتوحين للبيانات المصنفة، بما في ذلك بحسب الجنس والسن والإعاقة، بالإضافة إلى معلومات عن الأخطار تكون ميسورة ومحدّثة وسهلة الفهم وقائمة على العلوم وغير حساسة، تكمِّلها معارف تقليدية. وفي هذا الصدد، شجعت الجمعية الدول على البدء، أو حسب الاقتضاء، على مواصلة تعزيز جمع بيانات عن الخسائر الناجمة عن الكوارث، وغيرها من الغايات المتصلة بالحد من مخاطر الكوارث، تكون مصنفةً حسب نوع الجنس والسن والإعاقة وغيرها من الخصائص ذات الأهمية في السياقات الوطنية، وحثت الدول على أن تواصل العمل على وضع خطوط أساس بشأن الخسائر الحالية وبشأن الخسائر التي يرجع تاريخها إلى عام ٢٠٠٥ على الأقل، إن أمكن.

١٦ – وفي القرار نفسه، رحبت الجمعية العامة أيضا بتقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي العامل المفتوح باب العضوية المعني بالمؤشرات والمصطلحات ذات الصلة بالحد من مخاطر الكوارث (A/71/644، و A/71/644/Corr.1)، وبوضع مؤشرات موحدة ومجموعات بيانات مشتركة لقياس الغايات العالمية لإطار سنداي والغايات المتصلة بالحد من مخاطر الكوارث ضمن أهداف التنمية المستدامة ١ و ١١ و ١٣ باعتبارها مساهمة مهمة لكفالة التماسك والجدوى والاتساق في التنفيذ وجمع البيانات وإعداد التقارير. وفي هذا الصدد، رحب الجمعية بالجهود الأخرى الرامية إلى وضع مقاييس متسقة للإبلاغ بموجب إطار سنداي وأهداف التنمية المستدامة والصكوك الأخرى ذات الصلة.

١٧ - وفي القرار ١٣٢/٧٢ المتعلق بالتعاون الدولي في تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، شجعت الجمعية العامة الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية ذات الصلة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة على أن تعزز جمع وتبادل البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والعمر والإعاقة بطريقة منهجية ومحايدة وفي الوقت المناسب، وأن تعزز السياسات وعمليات الاستجابة القائمة على الأدلة على جميع المستويات بشأن دوافع ونطاق وديناميات وآثار ومدة التشرد في سياق الكوارث البطيئة الظهور وتدهور البيئة التدريجي وتغير المناخ.

١٨ - وفي القرار نفسه، شجعت الجمعية العامة الدول الأعضاء والأمم المتحدة وشركاءها في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على أن تنظر، حسب الاقتضاء، في التعاون مع دوائر المتطوعين والفنيين من أجل الاستفادة من البيانات والمعلومات المتنوعة المتاحة خلال حالات الطوارئ وجهود التصدي لمخاطر الكوارث. وشجعت أيضا الأمم المتحدة على مواصلة تعزيز تقديم الخدمات المتعلقة بالبيانات وإسداء المشورة السياساتية وبناء مهارات موظفيها العاملين في المجال الإنساني فيما يتعلق بالبيانات بغية تحسين فعالية التأهب والاستجابة للكوارث. وبالإضافة إلى ذلك، شجعت الدولَ الأعضاء على اتخاذ خطوات لتطوير أو تحسين عملية جمع البيانات وتحليلها وتيسير تبادل ما يتصل بذلك من المعلومات غير الحساسة مع منظمات الأمم المتحدة الإنسانية والإنمائية، بما في ذلك عن طريق برامج ونهج مشتركة بغرض إثراء السياسات والتدابير المصممة من أجل مواجهة مخاطر الكوارث وعواقبها، دعما لجهود التأهب، بما في ذلك الإجراءات المتخذة والتمويل المقدّم استنادا إلى التوقعات، وزيادة فعالية الاستجابة في الحالات الإنسانية استنادا إلى الاحتياجات وزيادة الخضوع للمساءلة فيما يتصل بهذا النوع من الاستجابات. وعلاوة على ذلك، شجعت منظومةَ الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء، والجهات الفاعلة المعنية الأخرى على مواصلة مساعدة البلدان النامية فيما تبذله من جهود لبناء القدرات المحلية والوطنية في مجال جمع البيانات وتحليلها، وشجعت كذلك الدولَ الأعضاء على القيام، بدعم تقدّمه الأمم المتحدة بناء على الطلب، بإنشاء وتعزيز قواعد بيانات وطنية للخسائر الناجمة عن الكوارث ولأنماط المخاطر وللقدرات المتاحة، ومواصلة جمع وتبادل واستخدام هذه البيانات بحيث يُستنار بها في وضع السياسات والاستراتيجيات ذات الصلة.

١٩ - وطلب كلٌّ من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراريهما ١٣٣/٧٢ و ١١/٢٠١٨، المتعلقين بتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، إلى الدول الأعضاء والمؤسسات الإنسانية المعنية في منظومة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة المعنية الأخرى في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، أن تعمل على تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جميع مراحل الاستجابة للحالات الإنسانية، وأن تكفل تعميم مراعاة المنظور الجنساني، بما في ذلك في جمع البيانات المصنفة وتحليلها.

٢٠ - وفي القرار ١٨٢/٧٢ المتعلق بتوفير الحماية والمساعدة للمشردين داخليا، سَلَّمَت الجمعية العامة أيضا بالحاجة إلى جمع بيانات موثوقة وحديثة وطولية ومصنفة عن المشردين داخليا، بما في ذلك بيانات مصنفة حسب الجنس والعمر والإعاقة والموقع، وعن تأثير التشرد الذي طال أمده في المجتمعات المضيفة، بهدف تحسين وضع السياسات والبرامج المتعلقة بالتشرد الداخلي ومنعه والتصدي لحالاته والتوصل إلى حلول دائمة. وشجعت الدولَ الأعضاء، وأعضاء اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، ومنسقي الشؤون الإنسانية التابعين للأمم المتحدة، والأفرقة القطرية للأمم المتحدة على المساهمة بتوفير بيانات موثوقة

عن حالات التشرد الداخلي بالتعاون مع مركز رصد التشرد الداخلي والدعم التقني ومساعدة الدائرة المشتركة المعنية بتحديد سمات المشردين داخليا، وتوفير الموارد المالية، حسب الاقتضاء، في تلك الجوانب.

باء – الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٢١ – يتضمن التقرير المشترك المتعلق بالإحصاءات المتصلة بالكوارث، الذي أعده الأمين العام واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأوروبا ومكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث (E/CN.3/2019/16)، موجزا للعمل الذي تضطلع به المنظمات الدولية والإقليمية الرئيسية النشطة في مجال الإحصاءات المتصلة بالكوارث. ويبين التقرير أن هناك بالفعل قدرا كبيرا من التكامل والتنسيق والتعاون بشأن الموضوع ضمن اختصاص اللجنة الإحصائية. ويستكشف سبل المضي في بناء وتعزيز إطار إحصائي مشترك، وجماعة ممارسين معنية بالإحصاءات المتصلة بالكوارث، في سياق تعدد التخصصات ومجالات الخبرة ذات الصلة.

خامسا – إدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذها

٢٢ – في القرار ٧٧/٧٢ المتعلق بالتعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، أعربت الجمعية العامة عن رغبتها في تعزيز التنسيق والتعاون الدوليين على الصعيد العالمي في إدارة الكوارث ومواجهة حالات الطوارئ من خلال إتاحة مزيد من الخدمات الفضائية والمعلومات الجغرافية المكانية لجميع البلدان. وفي هذا السياق، شددت على ضرورة زيادة فوائد تكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها، وتعزيز البنى التحتية المستدامة للبيانات الفضائية على الصعيدين الإقليمي والوطني. وشجعت أيضا الدولَ الأعضاء على ترويج استخدام البيانات الجغرافية المستمدة من الفضاء.

٢٣ – وفي القرار ١٣٢/٧٢، شجعت الجمعية العامة أيضا على زيادة استخدام تكنولوجيات الاستشعار من بعد، الفضائية منها والأرضية، بما في ذلك ما يوفره برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج سبايدر)، وعلى تبادل البيانات الجغرافية لغرض إعداد التوقعات المتعلقة بالكوارث الطبيعية واتقائها والتخفيف من آثارها وإدارتها. ودعت الدولَ الأعضاء إلى مواصلة دعمها لتوطيد قدرة الأمم المتحدة في مجال تسخير المعلومات الجغرافية المستمدة من السواتل لأغراض الإنذار المبكر والتأهب والتصدي والتعافي المبكر.

٢٤ – وفي القرار ١٤/٢٠١٨، أيد المجلس الاقتصادي والاجتماعي الإطار الاستراتيجي بشأن المعلومات والخدمات الجغرافية المكانية المتعلقة بالكوارث، باعتباره دليلا تسترشد به الدول الأعضاء لضمان توافر معلومات وخدمات جغرافية مكانية ذات نوعية جيدة وإمكانية الوصول إليها في جميع مراحل الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها، ودعا الدول الأعضاء وهيئاتها الحكومية ذات الصلة، ومنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية، والجهات المانحة، والقطاع الخاص، والأوساط الأكاديمية، والمنظمات غير الحكومية المسؤولة عن الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها، وفقا لولاياتها، إلى اعتماد الإطار الاستراتيجي. وفي الإطار الاستراتيجي شددت الدول الأعضاء على جملة أمور منها الحاجة إلى وضع نظام قاعدة بيانات مشترك ويسهل الوصول إليه للاحتياجات الدنيا/الأساسية من المعلومات والخدمات

الجغرافية المكانية، بما في ذلك مجموعات كاملة من البيانات التشغيلية المشتركة ومجموعات البيانات التشغيلية الأساسية، مثل الحدود الإدارية، والسكان، والبنية التحتية الحيوية، وغيرها من مجموعات بيانات التعرض للأخطار، ومخزونات بيانات رصد الأرض. وشددت أيضا على أهمية وضع سياسات لإدارة جمع البيانات وتبادلها وتصنيفها وتولي عهدتها والإشراف عليها وأمنها ومراقبتها على الصعيدين المحلي والوطني، واعترفت بأهمية إدماج البيانات والإحصاءات الجغرافية المكانية في خطط وبرامج إدارة مخاطر الكوارث، وكذلك بالحاجة إلى منصات لتوزيع البيانات تعترف بها على النحو الواجب وتدعمها الدول الأعضاء وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة وإلى التقيد بالمبادئ التوجيهية لإدارة البيانات وغيرها من معايير إدارة البيانات الجغرافية المكانية. وعلاوة على ذلك، دعت الدول الأعضاء لجنة الخبراء المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي إلى تشجيع الدول الأعضاء وضع وتعزيز قواعد البيانات الجغرافية المكانية ومعاييرها وبروتوكولاتها وعملياتها الرامية إلى تحسين نوعية البيانات وقابليتها للتشغيل البيني على الصعيدين الوطني والعالمي.

٢٥ - وفي القرار ٢/٢٠١٨ المتعلق بتنظيم فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية وأساليب عمله في المستقبل، أكد المجلس مجددا الحاجة إلى تعزيز العمل المشترك بين فريق الخبراء ولجنة الخبراء المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي، مع مراعاة أن الأماكن والأجسام الجغرافية المكانية التي تشير إليها الأسماء الجغرافية ينبغي أن يكون لها موقع جغرافي مكاني يتحدد من خلال الإطار المرجعي الجيوديسي العالمي.

باء - الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٢٦ - يصف فريق الخبراء المعني بتكامل المعلومات الإحصائية والجغرافية المكانية في تقريره (E/CN.3/2019/31) التقدم المحرز صوب إنجاز الصيغة النهائية للمبادئ الخمسة للإطار العالمي للمعلومات الإحصائية والجغرافية المكانية، وينوه باعتماد لجنة الخبراء المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي في دورتها الثامنة المعقودة في آب/أغسطس ٢٠١٨ لمشاريع فريق الخبراء القصيرة الأجل والطويلة الأجل المتعلقة بالتشغيل البيني للمعلومات الإحصائية والجغرافية المكانية.

سادسا - الهجرة الدولية

ألف - الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

٢٧ - في القرار ١٧٩/٧٢ المتعلق بحماية المهاجرين، أهابت الجمعية العامة بمنظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية والمؤسسات المتعددة الأطراف ذات الصلة أن تعزز تعاونها من أجل وضع منهجيات تتيح جمع ومعالجة البيانات الإحصائية المتعلقة بالهجرة الدولية وحالة المهاجرين في البلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد، وأن تساعد الدول الأعضاء في الجهود التي تبذلها لبناء القدرات في هذا الصدد.

٢٨ - وعلاوة على ذلك شجعت الجمعية العامة، في قرارها ١٤٩/٧٢ المتعلق بالعنف ضد العاملات المهاجرات، الحكومات المعنية، ولا سيما حكومات البلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد، على الاستفادة من خبرات الأمم المتحدة، بما في ذلك شعبة الإحصاءات ومنظمة العمل الدولية وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، لوضع منهجيات وطنية مناسبة

لجمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس وتحليلها ونشرها وتعزيز تلك المنهجيات، بحيث توفر بيانات قابلة للمقارنة وأنظمة للتتبع والإبلاغ عن العنف ضد العاملات المهاجرات، وحيثما أمكن، عن انتهاكات حقوقهن في جميع مراحل الهجرة. وشجعت أيضا تلك الحكومات على مواصلة تقييم وقياس تكاليف الاستقدام ورسومه، عن طريق توفير البيانات والتحليلات المناسبة المصنفة حسب نوع الجنس حيثما توافرت، وعلى دعم تحسين البيانات الكلية عن تكاليف الهجرة وعن التحويلات المالية.

٢٩ - وفي القرار ٧٢/٢٤٤ المتعلق بطرائق عقد المؤتمر الحكومي الدولي لاعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، دعت الجمعية العامة الدول الأعضاء والجهات المعنية صاحبة المصلحة إلى تبادل وجهات نظرها بشأن جميع أبعاد الهجرة الدولية، بما في ذلك التعاون على جمع البيانات وتحليلها، والحوكمة.

باء - الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٣٠ - يعرض الأمين العام في تقريره المتعلق بإحصاءات الهجرة الدولية (E/CN.3/2019/17) أحدث ما اضطلعت به شعبة الإحصاءات من أعمال في عام ٢٠١٨ استجابة لطلبات اللجنة الإحصائية الواردة في المقرر ١٠١/٤٩، وذلك من حيث: (أ) مشاركة مكتب اللجنة الإحصائية خلال التفاوض بشأن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية؛ (ب) عمل شعبة الإحصاءات وفريق الخبراء المعني بإحصاءات الهجرة بشأن الإعداد المنهجي للتوصيات المتعلقة بإحصاءات الهجرة الدولية، بما في ذلك تنقيح هذه التوصيات. وعلاوة على ذلك، يصف الأمين العام الأعمال الأخرى الجاري الاضطلاع بها بشأن جملة أمور منها جمع البيانات والبيانات الوصفية وبناء القدرات، وكذلك الأولويات المقبلة للشعبة وفريق الخبراء فيما يتعلق بتعزيز إحصاءات الهجرة الدولية.

٣١ - وفي يومي ١٥ و ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، نظمت المنظمة الدولية للهجرة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية أول منتدى دولي بشأن إحصاءات الهجرة. وضم المنتدى القائمين بإنتاج إحصاءات الهجرة وتحليلها واستخدامها لمعالجة التحديات التي تعترض تحسين إنتاج بيانات الهجرة واستخدامها، ومناقشة المبادرات العالمية المتصلة بالهجرة، بما في ذلك بشأن الابتكار في مجال البيانات، والبيانات الضخمة المتعلقة بالهجرة، وبناء القدرات فيما يخص بيانات الهجرة.

٣٢ - وفي ١٨ أيار/مايو ٢٠١٨، أدلى رئيس اللجنة الإحصائية بكلمة أمام المشاركين في تيسير عملية التفاوض بشأن الجوانب الإحصائية في المشروع المقترح للاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، الذي اعتمد في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ في مراكش بالمغرب. وقد دعا رئيس اللجنة إلى بذل جهود منسقة في مجال البيانات والإحصاءات، إلى جانب الاستفادة من المبادرات والآليات القائمة.

سابعا - الإحصاءات الجنسانية

ألف - الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

٣٣ - في القرار ٧٢/١٤٧ المتعلق بمتابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، طلبت الجمعية أن تواصل التقارير

التي يقدمها الأمين العام إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاتهما الفرعية تناوُل المنظورات الجنسانية بشكل منهجي عن طريق تحليل مراع للاعتبارات الجنسانية وتوفير بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والسن. وشجعت أيضا الدولَ الأعضاء على القيام، بدعم من كيانات الأمم المتحدة، بما في ذلك هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والمنظمات الدولية والإقليمية وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية، حسب الاقتضاء، بإيلاء الأولوية لتعزيز جمع البيانات الوطنية ورصد القدرات فيما يتعلق بإعداد إحصاءات مصنفة حسب نوع الجنس والسن ووضع مؤشرات وطنية لرصد المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عن طريق بذل الجهود وإقامة الشراكات في قطاعات عديدة.

٣٤ - وبالإضافة إلى ذلك حثت الجمعية العامة، في قرارها ١٤٨/٧٢ المتعلق بتحسين حالة المرأة والفتاة في المناطق الريفية، الدول الأعضاء على أن تولي أهمية أكبر لتحسين حالة النساء والفتيات الريفيات، بوسائل منها التصدي لمسألة عدم توافر بيانات تتسم بالجودة، ويسهل الحصول عليها وموثوق بها ومصنفة حسب نوع الجنس والسن في الوقت المناسب، ومعلومات إحصائية عن أنواع الإعاقة، للمساعدة في قياس التقدم المحرز وكفالة عدم تخلف أي شخص عن الركب، بطرق منها تكثيف الجهود لإدراج عمل المرأة غير المدفوع الأجر في الإحصاءات الرسمية، وتعزيز قدرة المكاتب الإحصائية الوطنية والمؤسسات الحكومية الأخرى المعنية على جمع وتحليل ونشر بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والسن، وإحصاءات موزعة حسب نوع الجنس بشأن أمور منها استخدام الوقت، والعمل غير المدفوع الأجر، وحيازة الأراضي، والطاقة، والمياه، ومرافق الصرف الصحي، لدعم السياسات والإجراءات الهادفة إلى تحسين حالة النساء والفتيات الريفيات، ورصد وتعقب تنفيذ هذه السياسات والإجراءات.

٣٥ - وعلاوة على ذلك شددت الجمعية العامة، في قرارها ١٤٩/٧٢، على أن التصدي على نحو محدد للعنف الموجه ضد العاملات المهاجرات، بما في ذلك في سياق التمييز، يقتضي توافرَ معلومات موضوعية وشاملة ومستمدة من مصادر عديدة تتضمن البيانات والإحصاءات المصنفة حسب نوع الجنس والسن والمؤشرات المراعية للاعتبارات الجنسانية. ودعت أيضا منظومةَ الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية الأخرى إلى تحسين جمع بيانات ومعلومات مصنفة حسب نوع الجنس والسن ونشرها وتحليلها، بغية المساعدة في وضع سياسات للهجرة والعمالة تراعي جملة أمور، منها الاعتبارات الجنسانية، وتعمل على حماية حقوق الإنسان، وكذلك لتقديم العون في تقييم السياسات ولمواصلة دعم الجهود الوطنية المبذولة من أجل التصدي للعنف ضد العاملات المهاجرات.

٣٦ - وفي القرار ١٥٤/٧٢ المتعلق بالطفلة، أعربت الجمعية العامة عن القلق العميق إزاء الافتقار المستمر إلى المعلومات والإحصاءات الحديثة، والمصنّفة بحسب نوع الجنس، عن حالة الأطفال في الأسر المعيشية التي يعولها أطفال، وأهابت بالدول تعزيز البحوث وجمع البيانات المتعلقة بالطفلة وتحليلها وتصنيفها حسب بنية الأسرة المعيشية ونوع الجنس والسن وحالة الإعاقة والحالة الاقتصادية والحالة الزواجية والموقع الجغرافي وتحسين الإحصاءات الجنسانية عن استخدام الوقت، وأعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر، والمياه، وخدمات الصرف الصحي لإتاحة فهم أفضل للأوضاع التي تعيشها الفتيات، ولا سيما مختلف أشكال التمييز التي يواجهنها، والاسترشاد بها في اتخاذ التدابير اللازمة على صعيدي السياسات والبرامج. وفي وقت لاحق شجعت الجمعية كذلك، في قرارها ٢٣٤/٧٢، الحكومات على أن تقوم، بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة، بناء على طلب الحكومات،

بجمع بيانات وإحصاءات مصنفة حسب نوع الجنس وتحليلها ونشرها، وأن تقيم أثر التدابير السياساتية المرتبطة بذلك على المرأة.

٣٧ - وفي القرار ٧/٢٠١٨ المتعلق بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها، أهاب المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمنظومة الأمم المتحدة تعزيز المعايير والمنهجيات من أجل تحسين القيام على نحو منهجي بجمع وتحليل ونشر واستخدام بيانات وإحصاءات دقيقة وموثوقة وشفافة وقابلة للمقارنة، وعند الاقتضاء ومع إيلاء الاعتبار الواجب لمبدأ السرية، بيانات وإحصاءات متاحة للعموم تتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين مصنفة بحسب جملة معايير منها الدخل ونوع الجنس والسن والأصل العرقي والإثنية والوضع من حيث الهجرة والإعاقة والموقع الجغرافي وخصائص أخرى ذات صلة بالسياق الوطني.

باء - الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٣٨ - نظمت شعبة الإحصاءات، بالتعاون مع وزارة الشؤون الداخلية والاتصالات بحكومة اليابان، المنتدى العالمي السابع المعني بالإحصاءات الجنسانية، في إطار البرنامج العالمي للإحصاءات الجنسانية، وفي ظل توجيه فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بالإحصاءات الجنسانية. وضم المنتدى القائمين بإنتاج الإحصاءات الجنسانية واستخدامها من مكاتب إحصائية وطنية ودولية، وغيرها من الوكالات الحكومية، والمنظمات الدولية، والأوساط الأكاديمية، والمجتمع المدني، والجهات المانحة. وأتاح المنتدى فرصة لمناقشة سبل تحسين البيانات والأدلة المتصلة بالسياسات الجنسانية، في سياق خطة عام ٢٠٣٠. وقام المنتدى، على وجه الخصوص، بما يلي:

(أ) استعراض عمليات التطوير المنهجي الرامية إلى تحسين الإحصاءات الجنسانية، بما في ذلك الصلة بين نوع الجنس والبيئة؛ وقياس ملكية الأصول ومباشرة الأعمال الحرة من منظور جنساني؛ ورصد الهجرة الدولية؛ وإنتاج بيانات عن الهوية الجنسانية؛

(ب) تقييم السياسات والاستراتيجيات الوطنية لقياس الشواغل الجنسانية ورصدها، وفقا للإطار العالمي لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة؛

(ج) مناقشة كيفية تواصل المكاتب الإحصائية بمزيد من الفعالية لكفالة قيام راسمي السياسات ووسائط الإعلام وعامة الجمهور بالوقوف على البيانات المتاحة وفهمها والاستفادة الكاملة منها؛

(د) توفير استعراض لأحدث البحوث/التقييمات بشأن التقدم المحرز صوب تحقيق المساواة بين الجنسين، ولمدى توافر بيانات مصنفة حسب نوع الجنس، من أجل ضمان ألا يترك أحد يتخلف عن الركب.

٣٩ - ونظمت الشعبة اجتماعا لفريق الخبراء بشأن السبل الابتكارية والفعالة لجمع الإحصاءات المتعلقة باستخدام الوقت، من أجل تقييم أفضل ما تتبعه البلدان من ممارسات في إنتاج البيانات المتعلقة باستخدام الوقت، ومناقشة مضمون *دليل إنتاج الإحصاءات المتعلقة باستخدام الوقت: قياس العمل المدفوع الأجر والعمل غير المدفوع الأجر*، وتحديث هذا الدليل. وساهم اجتماع فريق الخبراء أيضا في العنصر المتعلق بالإحصاءات والمؤشرات الجنسانية في برنامج الإحصاءات والبيانات في إطار الشريحة العاشرة من حساب الأمم المتحدة للتنمية، وعلى وجه الخصوص في إنجازه المتوقع ٥ (تعزيز قدرة البلدان المستهدفة على اعتماد وتطبيق أساليب إحصائية لتقييم الفجوات بين الجنسين في مجالات

رئيسية مختارة من مجالات تمكين المرأة، مصنفة بوصفها من مؤشرات المستوى الثاني في إطار أهداف التنمية المستدامة).

٤٠ - وقامت الشعبة، بالتعاون مع بنك التنمية الآسيوي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وشعبة الإحصاءات بمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، بتنظيم سلسلة من حلقات العمل الإقليمية بشأن قياس ملكية الأصول من منظور جنساني. وقد نُظمت حلقات العمل في إطار مشروع الأدلة والبيانات من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين، وضمت خبراء إحصائيين وطنيين لمناقشة المفاهيم والأساليب المبينة في التقرير المتعلق بالمبادئ التوجيهية المنهجية لإنتاج الإحصاءات المتعلقة بملكية الأصول من منظور جنساني عن طريق استقصاءات الأسر المعيشية.

ثامنا - التنمية الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة

ألف - الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

٤١ - في القرار ١٦٢/٧٢ المعنون ”تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري: حالة النساء والفتيات ذوات الإعاقة“، لاحظت الجمعية العامة أن استمرار عدم توافر الإحصاءات والبيانات والمعلومات الموثوقة عن حالة الأشخاص ذوي الإعاقة على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي يسهم في استبعادهم من الإحصاءات والسياسات والبرامج الرسمية، وسَلَّمَت بضرورة تكثيف الجهود لبناء قدرات الدول الأعضاء، وتعزيز جمع البيانات وتحليلها، وتصنيف البيانات بحسب الإعاقة ونوع الجنس والسن من أجل دعم وضع سياسات وبرامج تقوم على الأدلة وتشمل النساء والفتيات ذوات الإعاقة.

٤٢ - وفي القرار نفسه، أهابت الجمعية العامة بالدول أن تقوم بجمع وتحليل البيانات المصنفة حسب الدخل ونوع الجنس والعِرق والسن والأصل الإثني والوضع من حيث الهجرة والإعاقة والموقع الجغرافي وغير ذلك من الخصائص ذات الصلة بالسياقات الوطنية، للمساعدة في تحديد وإزالة الحواجز وجميع أشكال التمييز التي تمنع النساء والفتيات ذوات الإعاقة من التمتع بجميع الحقوق المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتحسين نظم جمع البيانات من أجل وضع أطر للرصد والتقييم الوافيين لتنفيذ الاتفاقية وأهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالنساء والفتيات ذوات الإعاقة.

٤٣ - وبالإضافة إلى ذلك، حثت الجمعية العامة الدول وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، على مواصلة دعم إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، بوسائل منها دعم تصنيف البيانات حسب نوع الإعاقة ونوع الجنس والسن لوضع مؤشرات محددة، استنادا إلى مجموعة الأسئلة القصيرة المتعلقة بالإعاقة التي وضعها فريق واشنطن وإلى منهجيات جمع البيانات الأخرى، متى كان ذلك مناسبا، من أجل مساعدة الدول في قياس مدى تحقيق أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر والغايات المائة والتسع والستين المرتبطة بها والسياسات البرنامجية في سياق تلك الأهداف.

باء – الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٤٤ – عملا بمقرر اللجنة الإحصائية ١٠٦/٤٩، الذي اتخذته في دورتها التاسعة والأربعين (انظر E/2018/24، الفصل الأول، الفرع باء)، وضع الفريق العامل المشترك بين الأمانات المعني باستقصاءات الأسر المعيشية خطة عمل للتركيز على قضايا جامعة تشمل تصنيف البيانات (انظر E/CN.3/2019/25). وتقوم شعبة الإحصاءات بدور أمانة الفريق العامل. ويعد الأشخاص ذوو الإعاقة إحدى الفئات السكانية التي تُعطَى لها الأولوية في مسار عمل الفريق العامل، إلى جانب فئات سكانية أخرى، يلزم تصنيف البيانات المتعلقة بها، وفقا لما تم التأكيد عليه في خطة عام ٢٠٣٠. وساعدت الشعبة أيضا، بوصفها أمانة فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، الفريق العامل في النهوض بأنشطة مسار العمل المتعلق بتصنيف البيانات. وينظر فريق الخبراء المشترك بين الوكالات حاليا في أولويات السياسات، كما أوصت بذلك الجهات صاحبة المصلحة في مجالات عمل كل منها، بما فيها الجهات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة. وستُحَدِّد الأولويات المؤشرات والأبعاد ذات الصلة التي ستؤخذ في الاعتبار لأغراض تصنيف البيانات ضمن الإطار العالمي للمؤشرات. وترد تفاصيل عمل فريق الخبراء المشترك بين الوكالات في هذا المجال في تقريره (E/CN.3/2019/2)، وفي وثيقة المعلومات الأساسية المتعلقة بتصنيف البيانات، التي ستكون متاحة على الموقع الشبكي للجنة (https://unstats.un.org/unsd/statcom/50thsession/documents/#background).

٤٥ – وتقوم الشعبة بتعهد مستودع دولي شامل لإحصاءات الإعاقة، يضم بيانات وبيانات وصفية عن الإعاقة مستقاة من إحصاءات رسمية جمعت من تعدادات وطنية للسكان والمساكن، واستقصاءات للأسر المعيشية، وبعض البيانات الإدارية. وأطلقت الشعبة، استنادا إلى جمع بيانات حديثة، بوابة شبكية للبيانات لتيسير الوصول إلى المعلومات الوصول من جانب مجتمع المستخدمين العريض، بهدف دعم تحليل حالة الأشخاص ذوي الإعاقة في البلدان المختلفة، من حيث مدى انتشار الإعاقات والفوارق في انتشارها، حسب الظروف الاجتماعية الاقتصادية والظروف المعيشية للأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص غير ذوي الإعاقة.

تاسعا – منع الجريمة والعدالة الجنائية

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذها

٤٦ – في القرار ٥٥/٧٢ المتعلق بالمشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية، شجعت الجمعية العامة الدول على النظر، عند الاقتضاء، في وضع مؤشرات وطنية وإقليمية ودون إقليمية لتحقيق الأهداف المعنية من أهداف التنمية المستدامة المتصلة بخفض تدفقات الأسلحة غير المشروعة ومنع العنف عن طريق المؤسسات المعززة، وطلبت إلى الأمانة العامة أن تساعد الدول، بناء على طلبها وفي حدود الموارد المتاحة، بتطوير خيارات لهذه المؤشرات.

٤٧ – وفي القرار ١٥٦/٧٢ المتعلق بمحاربة تمجيد النازية والنازية الجديدة والممارسات الأخرى التي تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، أكدت الجمعية العامة أهمية وجود بيانات وإحصاءات مصنفة عن الجرائم المرتكبة بدافع العنصرية وكراهية الأجانب لتحديد أنواع الجرائم المرتكبة، وخصائص الضحايا والجناة، وما إذا كان الجناة

ينتمون إلى حركات أو جماعات متطرفة، ومن ثم زيادة فهم هذه الظاهرة وتحديد التدابير الفعالة للتصدي لمثل هذه الجرائم المرتكبة بدافع العنصرية وكراهية الأجانب.

٤٨ - وفي القرار ١٧٥/٧٢ المتعلق بسلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، أهابت الجمعية العامة بالدول أن تعمل، في إطار القانون والممارسة العملية، على إيجاد وإدامة بيئة آمنة ومواتية للصحفيين لكي يقوموا بعملهم باستقلال ودون تدخل لا موجب له، وذلك بوسائل منها جمع وتحليل بيانات كمية ونوعية محددة عن الاعتداءات وأعمال العنف الموجهة ضد الصحفيين، مصنفة حسب عوامل منها الجنس.

٤٩ - وفي القرار ١٩٦/٧٢ المتعلق بتعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، لا سيما قدراته في مجال التعاون التقني، دعت الجمعية العامة الدول الأعضاء إلى وضع خطط وطنية من أجل الاعتماد التدريجي للتصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية، وتعزيز النظم الإحصائية الوطنية للعدالة الجنائية، وطلبت إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يواصل، في إطار ولايته الحالية، القيام بانتظام بجمع البيانات والمعلومات الدقيقة والموثوقة والقابلة للمقارنة، وتحليلها ونشرها، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والسنّ والمعايير الهامة الأخرى، وشجعت الدولَ الأعضاء بقوة على تبادل تلك البيانات والمعلومات مع المكتب.

٥٠ - وفي القرار ١٧/٢٠١٨ المتعلق بسيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق أهداف التنمية المستدامة، رحب المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة في مساعدة الدول الأعضاء على تحسين نظم جمع وتحليل البيانات المتعلقة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية على جميع المستويات، بما في ذلك، عند الاقتضاء، البيانات المصنفة حسب نوع الجنس، من أجل تعزيز سيادة القانون وتحقيق التنمية المستدامة، ولاحظ تطبيق التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية.

باء - الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٥١ - بعد اعتماد إطار مؤشرات أهداف التنمية المستدامة في عام ٢٠١٦، أُسندت الأولوية للعمل المتصل بإحصاءات الجرائم والعدالة الجنائية في ارتباطه بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالأمن، والعنف، والاتجار، والوصول إلى العدالة، والفساد. ويستعرض مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تقريره (E/CN.3/2019/19) الأنشطة والإنجازات، ويصف التحديات القائمة والأنشطة المتوخى الاضطلاع بها، ومن بينها وضع منهجيات جديدة لقياس التدفقات المالية غير المشروعة والتحرش الجنسي، وتقديم الدعم التقني إلى البلدان والمناطق فيما يتعلق بتنفيذ الاستقصاءات (وذلك مثلا بشأن الفساد والإيقاع الإجرامي بالضحايا، وبشأن تحسين البيانات الإدارية من أجل مواءمتها مع التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية).

عاشرا - الزراعة المستدامة والأمن الغذائي

ألف - الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

٥٢ - في القرار ٢٠٥/٧٢ المتعلق بالسلع الأساسية، أكدت الجمعية العامة أهمية توفير معلومات دقيقة وشفافة في الوقت المناسب للمساعدة على التصدي للتقلب المفرط في أسعار الأغذية، ولاحظت المبادرات العالمية والإقليمية، بما فيها نظام المعلومات المتعلقة بالأسواق الزراعية ومنتدى الاستجابة السريعة التابع له،

والمبادرة المشـــتركة بين المنظمات لنشـــر البيانات، وغيرهما من النظم والبرامج الإقليمية للبيانات، وحثت المنظمات الدولية المشاركة فيها والجهات الفاعلة في القطاع الخاص والحكومات على كفالة نشر مواد إعلامية عالية الجودة عن أسواق الأغذية في الوقت المناسب.

٥٣ - وفي القرار ٢١٥/٧٢ المتعلق بتسـخير التكنولوجيا الزراعية لأغراض التنمية المسـتدامة، سَـلَّمَت الجمعية العامة بأن وضـع البيانات والمعلومات الضـخمة وإتاحتها للاسـتخدام سـيحدث تغيرات عميقة في البحوث الزراعية والإرشـاد الزراعي والتنمية الريفية، وأكدت ضـرورة دعم وتعزيز نظم المعلومات والنظم الإحصائية من أجل جمع البيانات وتجهيزها وفقا لتبويب أفضل، مما سيؤدي دورا أساسيا في رصد التقدم المحرز في الأخذ بالتكنولوجيات الزراعية المسـتدامة وأثرها في تحسـين الأمن الغذائي والتغذية والزراعة المستدامة. وفي هذا الصدد، دعت الجمعية منظومة الأمم المتحدة وجميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة إلى النظر في السـبل الكفيلة بإتاحة البيانات والمعلومات المتعلقة بالنظم الزراعية والغذائية، بما في ذلك الأرصـاد الجوية والبيانات الضـخمة وإنترنت الأشـياء والصـور المرسـلة من السـواتل، ونظم الإنذار المبكر، وغيرها من التكنولوجيات القائمة على البيانات التي يمكن أن تسـاعد في بناء قدرة المزارعين الأُسـريين وصغار المنتجين الزراعيين على التحمل، وتحسين غلة المحاصيل، ودعم سبل المعيشة الريفية.

٥٤ - وفي القرار نفسه، أكدت الجمعية العامة أهمية المؤشرات التي يمكن استخدامها لصياغة سياسات موجهة صـوب أهداف بعينها في سـبيل اعتماد التكنولوجيا الزراعية ولقياس أثرها على أهداف التنمية المسـتدامة، وشـجعت الدولَ الأعضـاء، في هذا الصـدد، على أن تواصـل، بالتعاون مع جميع أصـحاب المصلحة المعنيين، الإسهام في عمل اللجنة الإحصائية الجاري المتعلق بإطار المؤشرات العالمية.

باء - الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٥٥ - نظم الفريق العامل العالمي المعني باستخدام البيانات الضخمة لأغراض الإحصاءات الرسمية يوما مفتوحا في دبي بالإمارات العربية المتحدة، على هامش منتدى الأمم المتحدة العالمي للبيانات لعام ٢٠١٨، لإيضاح كيف يمكن استخدام مصادر البيانات البديلة ومصادر البيانات الضخمة بالاقتران مع أحدث التكنولوجيا، وكيف يمكن لهذا الاسـتخدام أن يحسـن جودة الإحصـاءات الرسمية وجدواها. وتضـمن البرنامج جملة أنشـطة منها جلسـات عن اسـتخدام البيانات السـاتلية في الإحصـاءات الزراعية والبيئية دعماً لوضع مؤشرات لأهداف التنمية المستدامة.

٥٦ - واسـتعرض فريق الخبراء المشـترك بين الوكالات المعني بمؤشـرات أهداف التنمية المسـتدامة وضـع المنهجية لما تبقى من مؤشـرات المسـتوى الثالث في إطار الهدف ٢، وذلك في أيلول/سـبتمبر وتشـرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، وأعاد تصنيفها بوصفها من مؤشرات المستوى الثاني. وبناء على ذلك، أصبحت كل المؤشـرات المندرجة في الإطار العالمي لمؤشـرات أهداف التنمية المسـتدامة المتعلقة برصـد الهدف ٢ مصنفة ضمن مؤشرات المستوى الأول أو الثاني، مما يعني أن جميع مؤشرات الهدف ٢ لها منهجية دولية محددة ومعايير دولية مرجعية.

حادي عشر – الشيخوخة

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذها

٥٧ – في القرار ١٤٤/٧٢ المتعلق بمتابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، أوصت الجمعية العامة الدول الأعضاء بتعزيز قدرتها على جمع البيانات وإعداد الإحصاءات وتوفير المعلومات النوعية على نحو أكثر فعالية وتصنيفها عند الاقتضاء بناء على عوامل ذات صلة بالموضوع، بما فيها نوع الجنس والإعاقة، بهدف تحسين تقييم حالة كبار السن. واعترفت أيضا بأن ثوره البيانات تتيح فرصا جديدة وتطرح تحديات جديدة في مجال استخدام البيانات الجديدة للمساعدة في قياس التقدم المحرز في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، ولا سيما جوانبها ذات الصلة بكبار السن، ولكفالة ألا يتخلف أحد عن الركب. وفي هذا السياق، رحبت الجمعية بإدراج موضوع الشيخوخة والبيانات المصنفة حسب العمر في جدول أعمال اللجنة الإحصائية. وشجعت أيضا المجتمع الدولي والوكالات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، كلا في حدود ولايته، على دعم الجهود الوطنية الرامية إلى توفير التمويل لمبادرات إجراء البحوث وجمع البيانات المتعلقة بالشيخوخة، حسب الاقتضاء، من أجل التوصل إلى فهم أفضل لما تطرحه شيخوخة السكان من تحديات وما تتيحه من فرص وتزويد صانعي السياسات بمعلومات أدق وأكثر تحديدا عن الشيخوخة من منظور جنساني.

٥٨ – وفي القرار ٦/٢٠١٨ المتعلق بثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة، ٢٠٠٢، شجع المجلس الاقتصادي والاجتماعي المجتمع الدولي والمؤسسات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على القيام، كل في إطار الولاية المنوطة به، بدعم الجهود الوطنية، متى طُلب ذلك، وتوفير التمويل اللازم للبحوث ولجمع البيانات المصنفة حسب الفئات العمرية، إضافة إلى البيانات المصنفة حسب نوع الجنس وحالة الإعاقة، من أجل تحسين فهم التحديات التي تطرحها شيخوخة السكان والفرص التي تتيحها وتزويد صانعي السياسات بمعلومات وتحليلات أدق وأكثر عملية وتحديدا عن مسائل الشيخوخة والمسائل الجنسانية والإعاقة، لأغراض من قبيل التخطيط للسياسات ورصدها وتقييمها.

باء – الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٥٩ – يعرض الأمين العام، في تقريره (E/CN.3/2019/23) المتعلق بالإحصاءات الديمغرافية، الأنشطة التي اضطلعت بها شعبة الإحصاءات في هذا المجال، ويسوق أحدث المستجدات بشأن تطور فريق تيتشفيلد المعني بإحصاءات الشيخوخة، الذي أنشأته اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين، ويبين ما قام به الفريق من أنشطة ذات صلة. ويتمثل الهدف العام للفريق في استحداث أدوات وأساليب موحدة لإنتاج كل من البيانات المصنفة حسب السن والإحصاءات المتعلقة بالشيخوخة، وتشجيع البلدان على القيام بذلك. وقد شاركت في الاجتماع الرسمي الأول لفريق تيتشفيلد، الذي عقد في ٢٦ و ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٨، مكاتب إحصائية وطنية ووكالات تابعة للأمم المتحدة والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية، وقام الاجتماع بتحديد نطاق برنامج عمل الفريق للسنوات الخمس المقبلة.

ثاني عشر – القدرة على تحمل الدين الخارجي، والمساعدة الإنمائية

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

٦٠ – في القرار ٧٢/٢٠٤ المتعلق بالقدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية، أكدت الجمعية العامة الحاجة إلى تحسين جمع البيانات ونوعيتها في مجالات تشمل الدين العام المحلي والديون الخاصة المحلية والخارجية. وكررت تأكيد ضرورة توافر بيانات شاملة في الوقت المناسب عن مستوى وتكوين الديون لأغراض منها بناء نظم للإنذار المبكر بهدف الحد من تأثير أزمات الديون، ودعت البلدانَ المدينة والدائنة إلى تكثيف جهودها لجمع البيانات وإصدارها، حيثما يكون ذلك مناسبا، ورحبت بالعمل الجاري الذي تقوم به المؤسسات ذات الصلة من أجل تطبيق أدوات مبتكرة لرصد الضائقة المالية في البلدان النامية وإنشاء سجل مركزي للبيانات يشمل معلومات عن عمليات إعادة هيكلة الديون، ودعت الجهات المانحة إلى النظر في زيادة دعمها لبرامج التعاون التقني التي تهدف إلى زيادة القدرة الإحصائية للبلدان النامية في ذلك الصدد. وفي القرار نفسه، أوضحت الجمعية أنها تدرك الضمانات التي وضعتها لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في نظامها الإحصائي لتعزيز قدرة البلدان المتلقية على تحمل الديون.

٦١ – وفي وقت لاحق أكدت الجمعية العامة، في قرارها ٧٢/٢٣٣ المتعلق بتنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨ – ٢٠١٧)، أهمية حشد المزيد من الدعم المحلي للوفاء بالتزامات المساعدة الإنمائية الرسمية، بسبل منها توفير البيانات المتعلقة بفعالية المعونة، وحثت البلدان على تتبع عمليات تخصيص الموارد لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات كافة، والإبلاغ عن ذلك.

باء – الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٦٢ – سيُعرض على اللجنة تقرير صندوق النقد الدولي المتعلق باستعراض فرقة العمل المعنية بالإحصاءات المالية وهياكلها الفرعية (E/CN.3/2019/9). ويقترح الصندوق في تقريره نقل أنشطة فرقة العمل المتصلة بالمسائل المفاهيمية والمنهجية لإحصاءات الدين الخارجي إلى لجنة إحصاءات ميزان المدفوعات التابعة للصندوق، وأنشطتها المتصلة بالمسائل المفاهيمية والمنهجية لإحصاءات الدين العام إلى الفريق العامل المشترك بين الأمانات المعني بالحسابات القومية وإلى لجنة إحصاءات مالية الحكومة التابعة للصندوق.

ثالث عشر – البيانات والإحصاءات المتعلقة بالصحة

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

٦٣ – في القرار ٤/٢٠١٨، دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي الشركاء الإنمائيين إلى الاستمرار في مساعدة البلدان الأفريقية فيما تبذله من جهود لتعزيز النظم الصحية الوطنية بوسائل شتى منها توفير المعلومات والبيانات الصحية الموثوقة.

٦٤ – وفي القرار ٧٢/٣٠٩ المتعلق بتعزيز المكاسب والتعجيل بالجهود الرامية إلى مكافحة الملاريا والقضاء عليها في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا، بحلول عام ٢٠٣٠، سَلَّمَت الجمعية العامة بالحاجة الماسة إلى تعزيز مراقبة الملاريا وتحسين نوعية البيانات المتعلقة بها في جميع المناطق التي تتوطن فيها

الملاريا من أجل قياس التقدم المحرز صوب مكافحتها قياسا دقيقا، والتصدي لعودتها وتخصيص الموارد لذلك، ولا سيما في مواجهة تزايد مقاومة الملاريا للعلاج وللتدابير الوقائية، وسلمت أيضا بالحاجة إلى المزيد من التمويل لتعزيز نظم المراقبة الوطنية والإقليمية ولدعم تبادل وتحليل أفضل الممارسات المتبعة في التصدي للتحديات الملحة التي تواجه برامج المكافحة، وتحسين الرصد والتقييم، والقيام بالتخطيط المالي وبتحليل الثغرات بشكل منتظم.

باء – الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٦٥ – تقدم منظمة الصحة العالمية، في تقريرها (E/CN.3/2019/24)، عرضا عاما لعملها الراهن في مجال إحصاءات الصحة المتصلة برصد أهداف التنمية المستدامة، وإطارها الجديد للرصد من أجل تتبع التقدم المحرز صوب تحقيق الغايات المتعلقة بالبلايين الثلاثة – تزويد بليون نسمة إضافيين بالتغطية الصحية الشاملة، وتزويد بليون نسمة إضافيين بحماية أفضل من الطوارئ الصحية، وتمكين بليون نسمة إضافيين من التمتع بصحة أفضل، جميعا بحلول عام ٢٠٢٣ – التي تمثل معالم هامة على طريق إنجاز الغايات المدرجة ضمن أهداف التنمية المستدامة.

رابع عشر – مقاييس أوسع بشأن التقدم

ألف – الإجراءات التي طلبت الجمعية العامة اتخاذها

٦٦ – في القرار ٢٢٣/٧٢ المعنون ”الانسجام مع الطبيعة“، سَلَّمَت الجمعية العامة بأن الناتج المحلي الإجمالي لم يوضع ليكون مؤشرا لقياس التدهور البيئي الناجم عن الأنشطة البشرية ولا هو مؤشر للتنمية، وأقرت أيضا بضرورة وضع مقاييس أوسع بشأن التقدم تكون مكملة للناتج المحلي الإجمالي وذلك بغية اتخاذ قرارات أكثر استنارة في مجال السياسات العامة. وشجعت جميع البلدان على تطوير وتحسين نوعية وكمية البيانات الإحصائية الوطنية الأساسية المتعلقة بالأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، ودعت المجتمع الدولي والهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة إلى مساعدة البلدان النامية في الجهود التي تبذلها عن طريق تقديم الدعم في مجال بناء القدرات والدعم التقني، ولاحظت استمرار اللجنة الإحصائية في العمل، على النحو المبين في مقرر اللجنة ١١٤/٤٤ (انظر E/2013/24، الفصل الأول، الفرع جيم)، على وضع برنامج عمل لإعداد مقاييس أوسع بشأن التقدم، ولإجراء استعراض تقني للجهود المبذولة حاليا في هذا المجال.

باء – الإجراءات المتخذة أو المقترحة من جانب اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات

٦٧ – يُسلط الفريق العامل المشترك بين الأمانات المعني بالحسابات القومية في تقريره (E/CN.3/2019/8) الضوء على التقدم المحرز في معالجة مسائل مفاهيمية هامة، قد يتجاوز بعضها نطاق نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨، وعلى دعمه للدول الأعضاء التي تخلفت عن الركب. ويقدم الفريق العامل أيضا معلومات تتعلق بمسائل ناشئة عن تنفيذ نظام الحسابات القومية، ولا سيما النتيجة التي أسفر عنها اجتماع فريق الخبراء الاستشاري المعني بالحسابات القومية.